

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2002/87
14 November 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٣ من جدول الأعمال المؤقت

حقوق الطفل

برنامج عمل الطفل لمنع بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الخليعة

مذكرة مقدمة من الأمين العام

١- اعتمدت لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٧٤/١٩٩٢ برنامج العمل لمنع بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الخليعة. وطلبت اللجنة إلى اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات أن تقدم إليها كل سنتين تقريراً عن تنفيذ برنامج العمل من جانب جميع الدول.

٢- وطلبت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، في قرارها ١٩/٢٠٠٠، إلى الأمين العام أن يدعو الدول كافة إلى إطلاع الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة على التدابير المتخذة لتنفيذ برنامج العمل وإعلان ستوكهولم المتعلق بمكافحة الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل والمتعلق ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الخليعة، وغير ذلك من التطورات ذات الصلة، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى اللجنة الفرعية في دورتها الثالثة والخمسين وإلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثامنة والخمسين.

٣- وعملاً بهذا الطلب، يوجّه انتباه لجنة حقوق الإنسان إلى تقرير الأمين العام المقدم إلى اللجنة الفرعية عن حالة تنفيذ برنامج العمل (E/CN.4/Sub.2/2001/4)، وهو التقرير الذي يُتاح للجنة في دورتها الحالية.